الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة

مراقب الشؤون الإنسانية

تموز/يوليو 2011

الصورة من: هـ. مينش، برنامج المرافقة المسكونية في فلسطين وإسرائيل، حزيران/يونيو 2011

امرأة فلسطينية تجلس على أنقاض منزلها المدمر في تجمع الحديدية

نظرة عامة

ظلت مسألة التهجير القسري تثير قلقاً إنسانيا متزايداً، هذا الشهر، في ظل أنباء عن نية الإدارة المدنية الإسرائيلية ترحيل ما يقرب من عشرين مجمّعاً بدوياً، مما يعرّض ما يزيد عن 2,300 شخص، جلّهم من اللاجئين، للخطر. وتعدّ هذه الخطوة مثار قلق كبير نظراً لأنّ المجمّعات المتضررة التي تعيش في المنطقة على مدار أجيال سيتمّ ترحيلهم لإفساح المجال أمام توسيع كتلة معاليه أدوميم الاستيطانية. وتمثل أثر ذلك بالنسبة للمجمّعات البدوية في عمليات هدم متكررة وإصدار أوامر هدم ضد المنازل وحظائر الماشية ومرافق البنى التحتية الأساسية، بما فيها المدارس. وأدى ذلك إلى إعاقة نمو هذه المجمّعات وإهمال الخدمات الأساسيّة فيها، وذلك في ظل توسّع المستوطنات المجاورة وتطورها وإعداد خطط لضمها المستقبلي إلى جانب «القدس» من الجدار. ويستوعب المكان التي تمّ اقتراحه لتسكين هذه المجمّعات، وهي قرية العيزرية، بالفعل ما يزيد عن 300 عائلة بدوية

محتويات التقرير

المجتمعات الرعوية في المنطقة (ج) تتأثر بصورة بالغة جراء شح المياه 4

ارتفاع مستوى عنف المستوطنين 5

الغارات الجوية على غزة تسفر عن سقوط ضحايا مدنيين وتدمير البنية التحتية لشبكة المياه 7

القيود المفروضة على الوصول ما زالت تعيق جهود إعادة تأهيل البنية التحتية لشبكات المياه في غزة 9

حماية التعليم أثناء النزاع المسلح 9

دخول فرق العمل الإنساني 11

ص.ب. 38712 القدس الشرقية 91386 | هاتف +972 (0) 2 582 9962 | فاكس +972 (0) 2 582 9962 | www.ochaopt.org | ochaopt@un.org

تمّ ترحيلها للعيش هناك في التسعينات لإفساح المجال لتوسيع مستوطنة معاليه أدوميم. في ظل هذه الظروف يعتبر تهجير الأشخاص المحميين تهجيراً قسرياً أمراً محظوراً بموجب القانون الإنساني الدولي. بالإضافة إلى ذلك هنالك مخاوف من أنّ تؤدي عملية الترحيل المنوي تنفيذها إلى تعريض أسلوب حياة البدو إلى مزيد من الأخطار من حيث أنها تخالف أحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق السكان الأصليين.

وتواجه هذه المجمّعات البدوية وغيرها من المجمّعات الرعويّة في أنحاء المنطقة (ج) في الضفة الغربية شحاً خطيراً في المياه نجم عن البنية التحتيّة غير الكافية وتضاعف بسبب معدل سقوط الأمطار المنخفض خلال موسم عام 2010/2011. ويقدّر استهلاك المياه في هذه المجمّعات بأقل من 30 لتراً للشخص يومياً، أي أقل من المعدل الذي توصي به منظمة الصحة العالمية والبالغ 100 لتر. وأدى انخفاض معدّل سقوط الأمطار إلى انخفاض في كميّة محاصيل الحبوب المزروعة، ونقص إنتاج العلف المحلي، وازدياد الاعتماد على مياه الصهاريج باهظة الثمن لتعبئة الآبار. ومما ضاعف مشكلة شح المياه في بعض المجمّعات هدم السلطات الإسرائيلية للمباني المخصصة لجمع مياه الأمطار خلال العام الماضي بحجة عدم حصولها على تراخيص للبناء.

تعتبر قضية عدم كفاية الوصول إلى المياه وخدمات الصرف الصحيّ مصدر قلق في قطاع غزة أيضاً. فبعد فترة من الهدوء النسبي خلال الأشهر الأخيرة، طرأ في شهر تموز/يوليو ارتفاع ملموس في عدد الصواريخ التي تطلقها الفصائل الفلسطينية المسلحة والغارات الجويّة التي تشنها القوات الجوية الإسرائيلية. وتؤثر الغارات الجويّة، إلى جانب الخسائر البشرية التي تسفر عنها، على شبكات المياه والصرف الصحي الضعيفة أصلا في غزة، وأسفرت عن تدمير بئر مياه زراعي وصهاريج مياه. وبالرغم من إعلان السلطات الإسرائيلية عن تخفيف الحصار المفروض على غزة في حزيران/يونيو 2010 ما زال دخول الموادّ المطلوبة لتنفيذ مشاريع إنشاء مرافق المياه والصرف الصحيّ معطّلة، وخصوصاً المشاريع ذات النطاق الصغير والمتوسط: إذا أنّ الموادّ المخصّصة لتنفيذ 17 مشروع مياه وصرف صحي لتطوير شبكات المياه والصرف الصحي المتدهورة في غزة ما زالت تنتظر مصادقة السلطات الإسرائيلية.

وتؤثر القيود المفروضة على استيراد موادّ البناء أيضاً على قطاع التعليم في غزة. وتعتبر مشكلة الازدحام مصدر القلق الرئيس إذ أنّ ما يزيد عن 80 بالمائة من المدارس الحكومية و90 بالمائة من مدارس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) تعمل بنظام الفترتين الصباحية والمسائية. وبالرغم من أنّ السلطات الإسرائيلية صادقت خلال الأشهر الأخيرة على بناء 42 مدرسة جديدة تابعة للأونروا إلا أنّ تأخير دفع مبالغ التمويل التي تمّ التعهد بتقديمها خلال المؤتمر الدولي للدول المانحة الذي عقد في شرم الشيخ في آذار/مارس 2009 أدى إلى تأخير بناء 33 مدرسة تأخيراً مؤقتاً.

وتعتبر مشكلة نقص الغرف الصفيّة تحدياً رئيساً يواجه مدارس القدس الشرقية إذ أنّ المرافق الموجودة في هذه المدارس حالياً لا تستوفي المعايير ولا تعتبر ملائمة، إضافة إلى اضطرار المدارس إلى استئجار منازل من أجل احتواء الطلاب رغم أنّ هذه المباني المستأجرة لا تستوفي أبسط المعايير التربوية والصحيّة. وبالرغم من الضغط الواقع على جهاز التعليم البلدي الذي لا يستطيع استيعاب جميع الأطفال الذي بلغوا سن الدراسة في القدس الشرقية، فإنّ تطوير جهاز مدرسي بديل تتمّ إعاقته بصورة منهجية بواسطة سياسات التخطيط وتقسيم الأراضي التمييزية والمقيدة التي تُطبقها السلطات الإسرائيلية. وتقيّد هذه السياسات التمييزية أيضاً نشاطات التعليم في المنطقة (ج) حيث يتمّ بناء العديد من المدارس بدون تصريح (وفي الوقت الحالي هنالك 18 مدرسة مهددة بأوامر هدم)، أو تخصّص لها مبان غير آمنة تفتقر إلى مرافق صحيّة ملائمة. ونظراً لهذا النقص، يضطر الأطفال إلى السفر مسافات طويلة أو عبور حواجز عسكرية للوصول إلى المدارس وهو أحد الأسباب التي تساهم في ارتفاع معدّل التسرب في المدارس المتضررة، وخصوصاً في صفوف الطالبات. ويتأثر حق الأطفال في التعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة أيضاً بالنزاع المسلح حيث ارتفعت وتيرة الحوادث التي تؤدي إلى أضرار أو تهدد بوقوع أضرار للمدارس خلال النصف الأول من عام 2011 مقارنة بالفترة المماثلة في عام 2010.

المجمّعات البدوية المعرضة لخطر التهجير بسبب «خطة الترحيل» الإسرائيلية

أبلغت الإدارة المدنية الإسرائيلية هذا الشهر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بنيتها «ترحيل» مجمّعات بدوية من مناطق إستراتيجية في أنحاء المنطقة (ج) على أن تكون الأولوية لتلك المجمّعات الموزعة في ضواحي القدس. ويأتي هذا الأمر في سياق ارتفاع حادّ في عمليات الهدم منذ بداية العام الذي هدم خلاله 387 مبنى فلسطينياً بحجة عدم حصولها على ترخيص وتهجير 755 شخصاً (حتى 31 تموز/يوليو).[1] ويعدّ هذا العدد أكثر من مثلي عدد الأشخاص الذين تمّ تهجيرهم ويمثّل زيادة بنسبة 40 بالمائة في عدد المباني التي تمّ هدمها مقارنة بالأعداد التي سُجلت في الفترة المماثلة من عام 2010. وكان أكثر من ثلث المباني التي هُدمت عام 2011 يقع في مجمّعات بدوية.

ويقع ما يزيد عن 20 مجمّعاً بدوياً يبلغ عدد أفرادها 2,400 تقريباً (معظمهم لاجئون) شرق مدينة القدس. ويعيش هؤلاء في المنطقة على مرّ أجيال غير أنهم معرضون الآن لخطر التهجير بسبب «خطة الترحيل» التي أعلنت عنها الإدارة المدنية الإسرائيلية. وتعرض 14 من هذه المجمّعات لعمليات تهجير مرة واحدة على الأقل منذ عام 1948.[2] وتسلّم في الأشهر الأخيرة مجمّعان من هذه المجمّعات هما وادي أبو هندي (350 شخصاً) والمنطار (300 شخص) أوامر هدم تطال فعلياً جميع المباني القائمة. وفي حال تطبيق هذه الأوامر في وادي أبو هندي فستكون هذه المرة الثانية التي يُهدم فيها المجمّع كلياً منذ عام 1997.[3]

وفي مجمّع الخان الأحمر (ما يقرب من 500 شخص) تنتظر عشرة مبان سكنية تقريباً إصدار قرارات نهائية بالهدم، في حينّ تسلّمت مدرسة المجمّع قراراً نهائياً قد يتمّ تنفيذه في أي وقت. بالإضافة إلى ذلك قدمت مستوطنة كفار أدوميم المجاورة التماساً لمحكمة العدل العليا الإسرائيلية تطلب فيه من المحكمة إصدار أمر للإدارة المدنية الإسرائيلية لمنع افتتاح المدرسة مجدداً في السنة الدراسية القادمة التي تبدأ في أيلول/سبتمبر 2011.[4]

وتواجه المجمّعات البدوية الواقعة في ضواحي القدس أصلاً ظروفاً إنسانية صعبة تعيق نموها الطبيعي، وتمنع تطوير البنية التحتية الضرورية فيها وتهدد بالخطر أسلوب حياة سكانها التقليدي. إنّ تقييد الوصول إلى الموارد (الأعلاف والمياه والأسواق) والخدمات الضرورية (الصحّة والتعليم) إلى جانب فترات الجفاف خلال السنوات الماضية الأخيرة أدت إلى زيادة العبء على آليات التكيّف التي تتبناها المجمّعات التي يقبع بعض منها في دائرة من الديون المتزايدة. وتعيش هذه المجمّعات عادة في مساكن بدائية (خيام وحظائر من الصفيح) وغير متصلة بشبكات المياه والكهرباء.

ذكر متحدث بلسان الإدارة المدنية الإسرائيلية في تقرير إعلامي صدر مؤخراً عن «سياسة الترحيل» التي تتبناها الإدارة أنّ سكان هذه المجمّعات «سيحصلون على الأراضي مجاناً، وعلى الكهرباء، والمياه وهو ما قد يُحسّن من أوضاعهم ... لا يستطيع هؤلاء أن يتنقلوا على الدوام من مكان إلى آخر كما أنّ الأراضي محدودة. هذا هو الحل الوحيد للبدو.»[5] ويقع المكان الذي اقترحته الإدارة المدنية الإسرائيلية لترحيل السكان إليه هو موقع في المنطقة (ج) بجوار بلدة العيزرية الواقعة في المنطقة (ب)) حيث تمّ إسكان ما يزيد عن 300 عائلة بدوية في أواخر التسعينات لإفساح المجال أمام توسيع مستوطنة معاليه أدوميم. وبالرغم من أن منازل هذه العائلات لم تعد مهددة بخطر الهدم إلا أنّ السكان يفيدون بصورة متواصلة أنّ أسلوب حياتهم التقليدي دُمّر نظراً لانعدام الوصول إلى مناطق الرعي بالإضافة إلى إبلاغهم عن مشاكل صحية بسبب قرب منازلهم من مستنقع مياه.

وتعتبر المنطقة التي تستهدفها عمليات إخلاء المجمّعات البدوية موقعاً لمخططات رئيسية أصدرتها السلطات الإسرائيلية، ولكنها لم تنفذ إلى حد كبير، بما في ذلك الجدار ومشروع شرق 1 (E1). وبموجب المسار الجديد ستبقى المنطقة برمتها في "جانب القدس" من الجدار مفصولة عن باقي الضفة الغربية. ويتضمن مشروع شرق 1 (E1) الرئيس الذي تمّت المصادقة عليها في أواخر التسعينات إنشاء منطقة حضرية إسرائيلية متواصلة جغرافياً ما بين مستوطنة معاليه أدوميم والقدس الشرقية. كما أنّ المنطقة مخصصة أيضاً لتوسيع مستوطنات صغيرة تقع في المنطقة (كيدار، وكفار أدوميم، وعلمون) وربطها ببعض، وتعتبر كذلك منطقة ذات أهمية إستراتيجية لضمان سيطرة إسرائيل على الشارع السريع رقم 1 الذي يربط القدس وغور الأردن.[6]

وفي حال تطبيق هذه المخططات فإنها ستعيق النمو الحضري وتطوير البلدات والأحياء الفلسطينية الواقعة في المنطقة وستمزق التواصل الجغرافي في الضفة الغربية، إذ أنها ستفصلها إلى منطقتين منفصلتين تماماً.

إنّ هدم الممتلكات الخاصّة وتهجير الأشخاص المحميين تهجيراً قسرياً (مع استثناءات محدودة) بالإضافة إلى نقل المدنيين من منطقة القوة المحتلة إلى منطقة تخضع للاحتلال جميعها محظورة بموجب القانون الدولي الإنساني.[7] إضافة إلى أنّ سياسات إسرائيل المتصلة بالسكان البدو في الضفة الغربية لا تتوافق مع أحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق السكان الأصليين.[8]

المجمعات الرعوية في المنطقة (ج) تتأثر بصورة بالغة جراء شح المياه

تواجه العديد من مناطق الأراضي الفلسطينية المحتلة نقصاً حاداً في المياه هذا الصيف، إذ لم يصل معدل هطول الأمطار خلال موسم 2010/2011 سوى 72 بالمائة من المعدل التاريخي، علماً أنّ مستوى هطول الأمطار في المناطق شبه القاحلة الواقعة في المنحدرات الشرقية في الضفة الغربية[9] بلغ أقل من 50 بالمائة (أنظر الرسم البياني أدناه).[10]

وأثر شح المياه بشكل خاص على المزارعين والرعاة الذي يعيشون في المنطقة (ج) في أجزاء من جنوب وشمال الضفة الغربية وغور الأردن التي شهدت على مر ثلاثة أعوام متتابعة معدلاً منخفضاً من هطول الأمطار، وحيث أن القيود التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على مشاريع المياه والبنى التحتية تعتبر أكثر صرامة. ويقدر معدل استهلاك المياه في أوساط هذه المجمّعات بأقل من 30 لتراً للفرد يومياً وهو أقل بكثير من المعدل الذي توصي به منظمة الصحة العالمية والبالغ 100 لتر. ومقارنة بذلك يبلغ استهلاك المياه في المستوطنات الإسرائيلية 270 لتراً للفرد يومياً.

ووجد تقييم سريع أجرته وكالات لجنة المياه والصرف الصحي والنظافة في أوساط مجمّعات المنطقة (ج) أن درجة تضرر هذه المجمّعات ارتفعت مقارنة بعام 2010. ومع انخفاض معدلات هطول الأمطار تنخفض مساحة المناطق المزروعة بالحبوب وهو ما يؤدي إلى انخفاض في تأمين العلف المحلي. وفي تقييم أجرته وزارة الزراعة في نيسان/أبريل 2011، لم يُزرع سوى 60 بالمائة من الأراضي التي تُزرع عادة بالحبوب (القمح والشعير).[11] وأدى شح المياه كذلك إلى عدم قدرة الأسر على تعبئة آبار تجميع المياه سوى بثلث قدرتها الاستيعابية مما اضطرها إلى الاعتماد بصورة أكبر على المياه التي تنقل في صهاريج التي يصل ثمنها حتى أربعة أمثال المياه التي يتمّ تزويدها عبر شبكة المياه.[12]

ومما يزيد من تعقيد هذه المشكلة هدم السلطات الإسرائيلية لآبار تجميع المياه بحجة عدم حصولها على ترخيص للبناء. ومنذ كانون الثاني/يناير 2010 حتى هذا التاريخ، هدم 44 بئراً لتجميع المياه (تستخدم لجمع مياه الأمطار) و33 بئراً نصفها هدم هذا العام وحده (20 بئرا لتجميع المياه و15 بئرا) مما أدى إلى تضرُّر 14,000

مستوى هطول الأمطار في الأراضي الفلسطينية المحتلة: 2010/2011 مقارنة بالوسط التاريخي

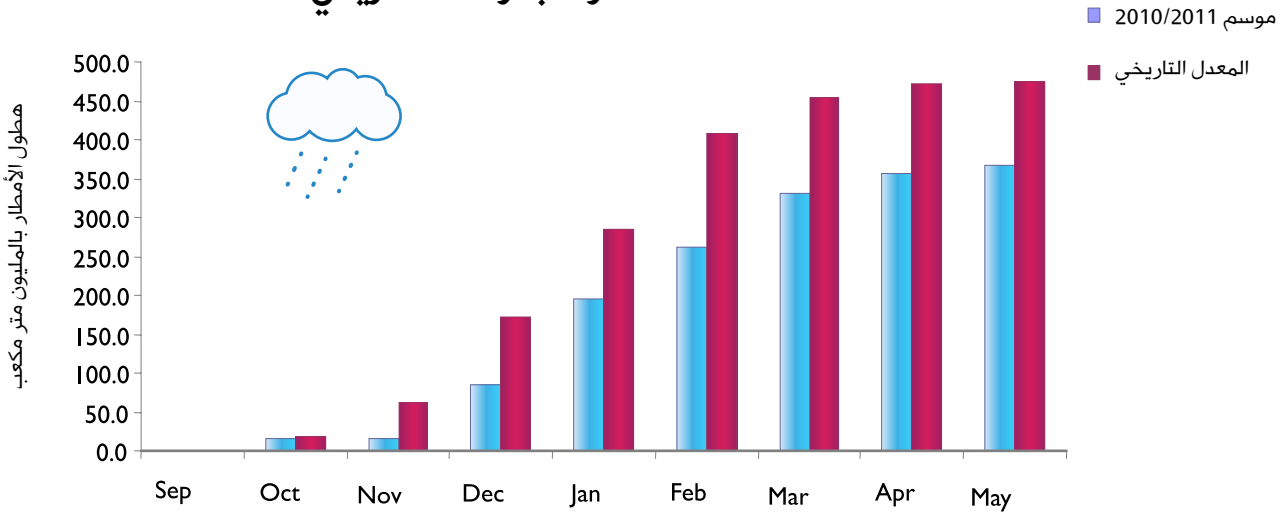

شخص تقريباً، أكثر من نصفهم أطفالٌ.[13] كما أنّ معظم المباني التي هُدمت في 2011 تعدّ مصدر الدخل الرئيس للعائلات الأكثر ضعفاً في الضفة الغربية مما دفعهم إلى مزيد من الفقر. ويؤدي ذلك إلى فقدان آليات التكيف الأساسية وخصوصاً في أوقات شح المياه.

وتتجلى سياسة التخطيط وتقسيم الأراضي التمييزية التي تحكم المجمّعات الفلسطينية التي تعيش في هذه المناطق وتطبقها الإدارة المدنية الإسرائيلية عند مقارنتها بسياسة توزيع المياه التفضيلية التي تتوفر للمستوطنات الإسرائيلية الواقعة في المناطق ذاتها. فعلى سبيل المثال يعيش ما يقرب من 9,400 مستوطن إسرائيلي في منطقة غور الأردن يستهلكون ما يقرب من 45 مليون متر مكعب من المياه سنوياً.[14] ويبلغ هذا الرقم تقريبا ثلث كمية المياه المخصصة لـ 2.5 مليون فلسطيني يعيشون في الضفة الغربية.[15] ويجري حالياً تنسيق استجابة لهذه الظروف الصعبة بجهود مشتركة بين لجنة المياه والصرف الصحي والنظافة وقطاع الزراعة في إطار فريق عمل شحّ المياه التابع لوزارة الزراعة. وتتضمن الاستجابة تأمين المياه والأعلاف للمجمّعات الأكثر تضرراً بالإضافة إلى توزيع البذور لسد النقص الحاصل في احتياطي بذور الحبوب لموسم الفلاحة القادم. ويقوم على دعم الاستجابة التي سيتمّ تنفيذها في تموز/يوليو 2011 (عندما تزداد الحاجة إلى الأعلاف المدعّمة) كلّ من المفوضية الأوروبية للمساعدة الإنسانية، وحكومة إيطاليا، وحكومة كندا، وصندوق الاستجابة الإنسانية التابع لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والصندوق المركزي للاستجابة للطوارئ.

ارتفاع مستوى عنف المستوطنين

تواصل عنف المستوطنين الإسرائيليين ضد الفلسطينيين وممتلكاتهم خلال هذا الشهر حيث سجّلت 18 حادثةً أدت إلى وقوع إصابات أو أضرار بالممتلكات. ووقعت 237 حادثةً مماثلة، حتى هذا التاريخ من هذا العام، أي أعلى بنسبة 46 بالمائة من الرقم المُسجل في الفترة المماثلة من عام 2010. بالإضافة إلى ذلك، هنالك مؤشرات تُشير إلى ازدياد نطاق تدمير الممتلكات خلال الأشهر القليلة الماضية. ففي تموز/يوليو أبلغ أنّ 1,550 شجرة تعود لفلسطينيين تضررت أو دمّرت، ثلاثة أرباعها أحرقت في حادث واحد في 15 تموز/يوليو في قرية بورين (محافظة نابلس). ومنذ مطلع عام 2011 سجّل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ما مجمله 45 حادث اعتداء على الأشجار الفلسطينية على يد مستوطنين إسرائيليين تضمنت اقتلاع ما يقرب من 5,800 شجرة أو إحراقها أو تخريبها، مما قوض ظروف المزارعين الفلسطينيين المعيشية بصورة بالغة.

ووفقاً لرئيس مجلس بورين القروي لم تقدّم أي شكوى للشرطة الإسرائيلية عقب الحادث الأخير نظراً لأنّ هذه

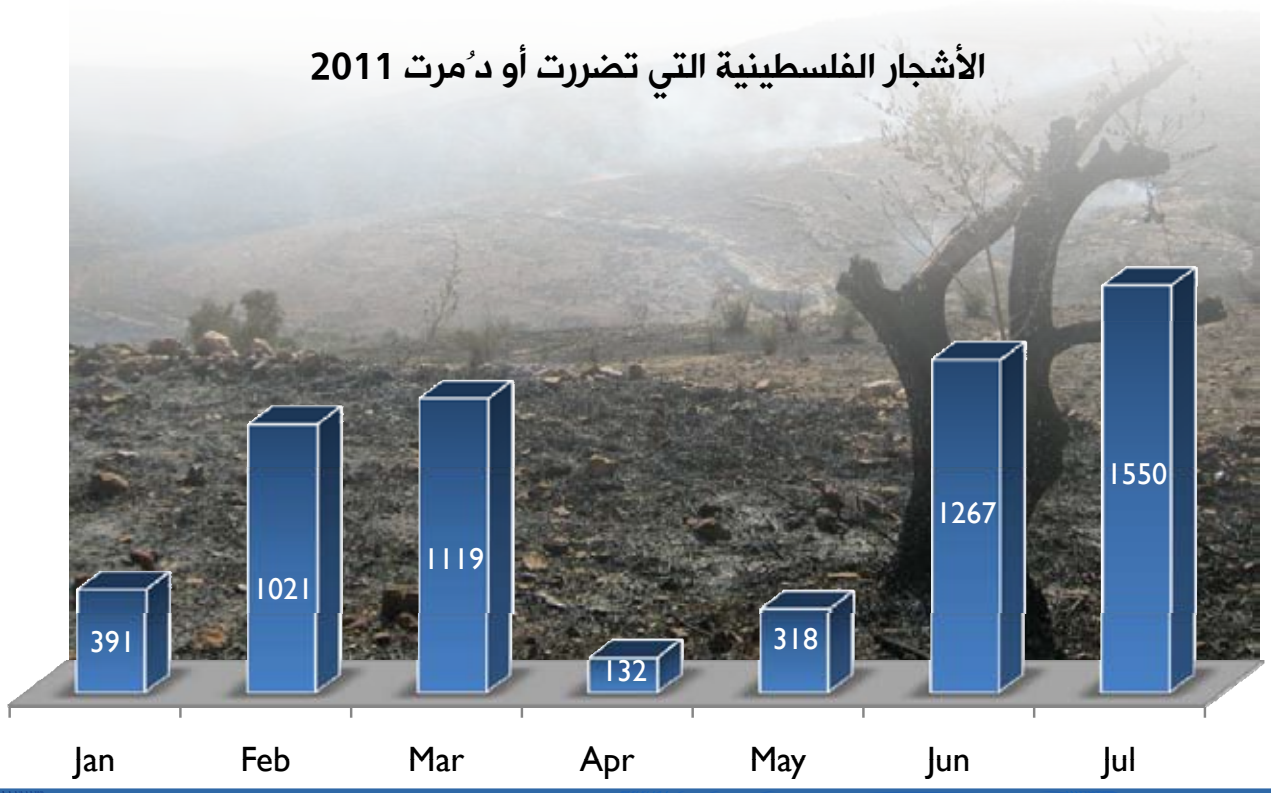

الشكاوى لا تؤدي جميعها تقريبا إلى تقديم مرتكبي هذه العمليات للقضاء. كما أنّ الامتناع عن تقديم الشكاوى للشرطة الإسرائيلية تعززه المعيقات التي يواجهها الفلسطينيون الذين يختارون فعل ذلك بما في ذلك الحاجة إلى الوصول إلى مخافر الشرطة الواقعة في المستوطنات الإسرائيلية.

وعندما يتمّ تقديم الشكاوى، فإن التحقيقات التي تفتحها الشرطة الإسرائيلية لا تلقى نجاحاً غالباً. وآل ما يقرب من 90 بالمائة من تحقيقات الشرطة الإسرائيلية في مثل هذه المخالفات في السنوات الأخيرة إلى الفشل، إذ أنّ الملفات تُغلق إمّا بذريعة «عدم توافر الأدلة» أو «عدم معرفة الفاعلين». وفي بعض الحالات ضاعت الشكاوى ولم يتمّ التحقيق فيها مطلقاً.[16] ومن بين 97 شكوى متصلة بتخريب أشجار الفلسطينيين قُدّمت ما بين عامي 2005 و 2010، وتتابعها مجموعة يش دين الإسرائيلية لحقوق الإنسان لم تسفر أي من هذه الشكاوى عن تقديم لائحة اتهام ضد المشتبه بهم، من بينها 72 حالة أغلقت بحجة «عدم التعرّف على الفاعل».[17] إنّ انعدام إنفاذ

دراسة حالة قرية بورين

يعيش يوسف علي قدوس (77 عاماً)، وعائلته في قرية بورين منذ أجيال طويلة. عمل مدرسا في المدارس الابتدائية لمدة 30 عاما، وقام بتربية عشرة أطفال. أحرق المستوطنون على مدى السنوات العشر الماضية أشجار الزيتون التي يملكها في ثلاث حوادث. وبقي لديه الآن 50-45 شجرة فقط مزروعة أمام منزله. أما ما يملكه من أشجار الزيتون المزروعة شرقي الطريق الخاص المؤدي إلى مستوطنة يتسهار فقد كانت من بين تلك الأشجار التي أحرقها المستوطنون قبل أسبوعين. لقد خسر جميع أشجار الزيتون البالغ عددها 350 شجرة وكذلك 50 من أشجار اللوز، وكانت تلك آخر ما تبقى لديه من الأشجار في أرضه.

يوسف علي قدوس (77 عاماً) خسر 400 شجرة زيتون نتيجة إحراقها عمداً على أيدي مستوطنين إسرائيليين.

"نحن نعاني من المستوطنين الذين يحرقون الأشجار منذ عشر سنوات. وكذلك تعرضنا للهجمات عندما كنا نحاول قطف الزيتون. وعندما بدأت المتاعب قبل عشر سنوات ذهبنا لقطف الزيتون وأبلغنا أمن المستوطنة بأن لا نأتي إلى هناك أبدا. وعندما أُحرقت أشجار الزيتون المرة الماضية، أرسلت ابني ليرى ما حدث لأنني كبير جدا في السن. وأبلغني بعد ذلك أن كل شيء قد ذهب، ودُمر.

يدعم الجيش ويوفر الغطاء للمستوطنين. نحن نريد منهم إلقاء القبض على المستوطنين. إنهم يرون المستوطنين ويعرفون ما يفعلونه. إذا ضرب أحدنا مستوطنا يتم اعتقاله، وإذا ضرب مستوطن أحدنا لا شيء يحدث. وحتى تدافع عن نفسك عليك أن تبقى صامتا. أنا لم أتقدم بأية شكوى رسمية. وقد أخذ مجلس القرية أسماء جميع الذين فقدوا أشجارا ونقلها إلى وزارة الزراعة في نابلس، أملا في التعويض.

وفرت هذه الأشجار دخلا إضافيا للعائلة. كنا ننتج 50-40 صفيحة "تنكة" (سعة 18 لتراً) من الزيت كنا نبيعها في ذلك الحين. وكل عام تقل كمية الزيت المُنتج بسبب حرق المزيد من الأشجار. استغرق نمو هذه الأشجار 60 عاماً، وإذا زرعنا أشجاراً جديدة سيستغرق الأمر من 10 إلى 15 سنة حتى تنضج بما يكفي لقطفها. ولكننا لا نستطيع أن نزرع ثانية، لأن الأرض قريبة من الطريق الخاص بالمستوطنة.

الأشجار بالنسبة لي هي الحياة. أنا أبلغ من العمر 77 عاما. زرعت هذه الأشجار بنفسي في عام 1952. وبعد المدرسة كنت أذهب مباشرة إلى أشجار الزيتون قبل أن أذهب إلى البيت. إنّ رؤية الأشجار مدمرة يدمي قلوبنا. الأرض هي حياة الفلاح. دمي يغلي بالغضب لأنني أرى أرضي تحترق وأنا أعجز عن فعل شيء"

من إفادة أدلى بها يوسف علي قدوس لبرنامج المرافقة المسكوني في فلسطين وإسرائيل

الصورة من فريق يانون من برنامج المرافقة المسكوني في فلسطين وإسرائيل

الصورة من: برنامج المرافقة المسكوني في فلسطين وإسرائيل، تموز/يوليو 2011

مستوطنون إسرائيليون يشعلون النار في قرية بورين (محافظة نابلس)، جرى تدمير أكثر من ألف شجرة زيتون مملوكة للفلسطينيين

القانون بصورة كافية يعني أنّ الأضرار التي تتعرض لها الممتلكات الفلسطينية على يد مدنيين إسرائيليين ترتكب تحت مظلة من الحصانة.

وتتأثر بعض المجمّعات التي تعاني من فقدان أشجارها بتقييد الوصول إلى أراضيها، إذ أنّ عدداً كبيراً من المستوطنات يضم داخل حدودها الخارجية، أو بجوارها، أراضي زراعية يمتلكها الفلسطينيون ويفلحونها، لم تتمّ مصادرتها أو الاستيلاء عليها رسمياً. وخلال السنوات القليلة الماضية، خضع الوصول إلى هذه الأراضي لشرط «التنسيق المسبق» مع مكاتب الارتباط الإسرائيلية. وغالباً ما يُطبق هذا النوع من التنسيق المخصّص للسماح بنشر القوات الإسرائيلية مسبقاً لتأمين المنطقة أثناء عمل المزارعين خلال موسم قطاف الزيتون (تشرين الأول/أكتوبر – تشرين الثاني/نوفمبر)، مما يجعل الوصول خلال الأوقات الأخرى غير مؤمن وخطيراً. وهذا النظام لا يعاقب المزارعين بدلا من المستوطنين فحسب، بل أثبت أنّه غير فاعل في منع الهجمات التي تطال الأشجار والمحاصيل الزراعية وتقع معظمها في غير الأوقات المحددة خلال عملية التنسيق. وتفيد معلومات جمعها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أنّ نظام «التنسيق المُسبق» يُطبّق حالياً فيما يتصل بوصول المزارعين الذين يعيشون فيما يقرب من 90 مجمّعاً وقرية فلسطينية إلى الأراضي الواقعة داخل حدود 55 مستوطنة أو بؤرة استيطانية أو بجوارها.

الغارات الجوية على غزة تسفر عن سقوط ضحايا مدنيين وتدمير البنية التحتية لشبكة المياه

بعد شهرين من الهدوء النسبي، شهد شهر تموز/يوليو ارتفاعاً ملحوظاً في عدد الصواريخ التي تُطلقها الفصائل الفلسطينية المسلحة والغارات الجويّة التي تَشنها القوات الجويّة الإسرائيلية. وبدأ هذا التصعيد في 7 تموز/يوليو واستمر بصورة متقطعة خلال الشهر. ونتيجة لذلك قتل ثلاثة فلسطينيين وأصيب 29 آخرين. وكان أحد الفلسطينيين الثلاثة الذين قتلوا و83 بالمائة من الجرحى من المدنيين غير المشاركين في القتال، بينهم

ستة أطفال وخمس نساء. وأصيب إسرائيليان أيضاً – جندي أصيب خلال عملية توغل في غزة، ومدني كان يقود سيارة عسكرية بالقرب من الحدود.

وبالرغم من أنّ الغارات الإسرائيلية كان يبدو أنها تستهدف فرق إطلاق الصواريخ، وقواعد التدريب العسكري، وأنفاقاً تحت الأرض عند الحدود بين قطاع غزة ومصر، إلا أن البنية التحتية المدنية المجاورة تضررت أيضاً. وهو ما حدث جراء غارة جوية إسرائيلية شُنّت في 17 تموز/يوليو الساعة الثالثة صباحاً في بلدة بيت حانون. فبالإضافة إلى إصابة سبعة مدنيين، بينهم أربعة أطفال، أسفر هذا الهجوم عن تدمير بئر زراعي عمره 60 عاماً بالإضافة إلى تَضرر ثمانية صهاريج مياه تخص خمسة أسر تعيش في حيّ مجاور يستفيد منها 60 شخصاً.

وتضررت البنى التحتية التي تخدم سكان قطاع غزة، وهي ذات أوضاع سيئة أصلا، بصورة متزايدة جراء الهجمات الإسرائيلية خلال الأشهر القليلة الماضية. فإلى جانب الحوادث الأخيرة التي أدت إلى تدمير معدات منزلية ومعدات ريّ زراعية، أصيب مستودع بلدية خزاعة في غارة جوية أدت إلى تدمير كميّة كبيرة من معدّات المياه والصرف الصحي وقطع الغيار. وفي الشهر التالي تعرض خزان المنطار للمياه لغارة جوية أدت إلى انقطاع المياه عن 30,000 مواطن في شرق مدينة غزة لمدة ثلاثة أيام.

ويحظر القانون الإنساني الدولي استهداف المدنيين والممتلكات المدنية. ويجب على أطراف النزاع المُسلح أنّ تتخذ كافّة التدابير الوقائية الضرورية لمنع أو التقليل إلى أدنى حدّ، وقوع ضحايا في صفوف المدنيين أو تدمير الأعيان المدنية، وأن تتجنب إلى أقصى درجة ممكنة وضع أعيان عسكرية في المناطق المكتظة بالسكان أو بالقرب منها. وفي أعقاب الحادث الذي وقع في 17 تموز/يوليو ذكرت مجموعة المياه والصرف الصحي والنظافة الطارئة في الأراضي الفلسطينية المحتلة أن «على إسرائيل بوصفها القوة المحتلة أنّ تضمن للفلسطينيين الوصول للخدمات الإنسانية... إنّ ما نشهده باستمرار هو العكس – فالبنى التحتية المدنية، وخصوصاً المرافق المتصلة بالمياه، تُستهدف أثناء الغارات الجوية الإسرائيلية مما يحرم السكان من خدمات لا غنى عنها.»

دراسة حالة: حوض خلَف للترشيح في مخيم جباليا للاجئين، مشروع ممول من الحكومة السويدية، ينتظر الموافقة منذ أكثر من عامين

في عام 2008، تلقت سلطة المياه الفلسطينية منحة قيمتها (1.4 مليون دولار) من الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي (SIDA) لبناء حوض للترشيح في منطقة خلَف في محافظة شمال غزة. يهدف المشروع إلى منع اختلاط مياه الصرف الصحي بمياه الأمطار للتخفيف من تلوث المياه الجوفية، ومنع الفيضانات والحد من المخاطر الصحية والبيئية في المناطق المنخفضة ذات الكثافة السكانية في شمال قطاع غزة. ومن المتوقع أن يستفيد حوالي 150,000 شخص من هذا المشروع.

(صورة: EWASH ATF)

يعيش إياد مع 14 فرد آخر من عائلته في نفس المنزل.

لكن المشروع لم يُنفذ بعد بسبب رفض إسرائيل الموافقة على قائمة المواد المطلوبة. وقد تم تقديم أول طلب لمواد المشروع للسلطات الإسرائيلية في منتصف عام 2009، وأرسلت سلطة المياه الفلسطينية، ووكالات الأمم المتحدة، والقنصلية السويدية، عدة رسائل متابعة، ولكن دون أي رد من الجانب الإسرائيلي. وعُقدت عدة اجتماعات في وقت لاحق مع مسئولين إسرائيليين لمناقشة الأسباب الكامنة وراء هذا التأخير، وكان آخرها في يناير/كانون الثاني 2011 بحضور ممثلي الأمم المتحدة. يحذر أحمد حسن، مدير الإشراف على أعمال البناء في سلطة المياه الفلسطينية، من أن التأخير المستمر سوف يُعرض السكان المتضررين للفيضانات والأمراض التي تنقلها المياه.

إياد يوسف الفرا، 34 عاما، يعيش في منطقة مشروع العلمي في بلدة جباليا، في منزل يقع تحت مستوى الشارع مسافة 70 سنتيمتراً تقريباً. تفيض في فصل الشتاء مناهل مياه الصرف الصحي مما يؤدي إلى دخول الفيضانات إلى منزل إياد. لا تستطيع عائلة إياد النوم أثناء المطر خوفاً من الفيضانات، وأولاده غالباً ما يكونون مرضى بسبب مياه الصرف الصحي التي تدخل منزلهم.

القيود المفروضة على الوصول ما زالت تعيق جهود إعادة تأهيل البنية التحتية لشبكات المياه في غزة

بالرغم من إعلان السلطات الإسرائيلية عن تخفيف الحصار المفروض على غزة قبل ما يقرب من عام (في حزيران/يونيو 2010) ما زال دخول الموادّ المطلوبة لتنفيذ مشاريع إنشاء مرافق المياه والصرف الصحيّ المعطّلة، وخصوصاً المشاريع المتوسطة والصغيرة الحجم.

وتمكنت هذا الشهر 69 شاحنة محملة بموادٍ متعلّقة بالمياه والصرف الصحي والنظافة تمّ تنسيقها مع سلطة المياه الفلسطينية، ومصلحة مياه بلديات الساحل والأمم المتحدة، من الدخول إلى قطاع غزة. وبالرغم من أنّ كميّة المواد المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والنظافة التي دخلت ارتفعت بصورة ملموسة في أعقاب تخفيف الحصار فإنّ أغلبية هذه المواد (39 بالمائة) كانت مخصصة لثلاثة مشاريع واسعة النطاق (مشروع منشأة معالجة مياه الصرف الصحي الطارئة في شمال غزة، ومشروع وسط غزة لمياه الصرف الصحي، ومشروع المعونة الأمريكية للاجئي الشرق الأدنى ومجموعة وكالات المياه والصرف الصحي والنظافة).

بالرغم من ذلك، عند استثناء هذه المشاريع الثلاثة الكبيرة، فإنّ أقل من خُمس الموادّ المطلوبة سمح بدخولها إلى غزة منذ الإعلان عن تخفيف الحصار. ونتيجة لذلك، هنالك مواد تبلغ قيمتها 77 مليون دولار أمريكي مطلوبة لـ 17 مشروعاً من مشاريع المياه والصرف الصحي تنتظر موافقة السلطات الإسرائيلية على دخولها إلى غزة. وتمنع هذه التأخيرات الطويلة تنفيذ مشاريع مطلوبة بصورة طارئة لتحسين أو إصلاح شبكات المياه والصرف الصحي في غزة.

حماية التعليم أثناء النزاع المسلح

مخاوف إنسانية تتعلق بحق التعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإسرائيل

في حالات النزاع وعدم الاستقرار، يمكن أن يكون هدف التعليم إنقاذ الأرواح والحفاظ على الحياة على حد سواء. حيث توفر بيئة محمية وآمنة للتعليم شعوراً بالحياة الطبيعية، وتسهل انتقال معاني السلامة الرئيسية ومهارات الحياة. ومع اقتراب السنة الدراسية الجديدة، هناك عدد من المخاوف المتعلقة بحق التعليم في

في 12 يوليو/تموز، تبنى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار رقم 1998 خلال مناقشته السنوية المفتوحة بشأن الأطفال والصراعات المسلحة، وزيادة الحماية للأطفال في حالات النزاع المسلح. يوسع القرار 1998 الذي تبناه مجلس الأمن الدولي بالإجماع المعايير لتشمل أطراف النزاع في تقرير الأمين العام السنوي لتشمل تلك الأطراف في النزاع المسلح المتورطة في انتهاك القانون الدولي الساري المفعول: في الهجمات المتكررة على المدارس و/أو المستشفيات و/أو في الهجمات المتكررة أو التهديدات بشن هجمات ضد الأشخاص المحميين بحكم علاقتهم بالمدارس و/أو المستشفيات.

الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتمتد هذه المخاوف من نقص الغرف الصفية إلى عمليات هدم المدارس، والظروف المدرسية غير الملائمة أو غير الكافية، وتقييد وصول الطلاب والمعلمين، والهجمات المتكررة التي تحدث أثناء الأعمال العدائية، والتي تسبب أضرارا تلحق بالمدارس والبنية التحتية التعليمية الأخرى.

يستمر النزاع المسلح في ترك آثاره السلبية على الحق في التعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مع الهجمات أثناء الأعمال العدائية المسلحة أو غيرها من أعمال العنف المرتبطة بالنزاع، مما يؤدي إلى أضرار تلحق بالمدارس والمرافق التعليمية الأخرى بتواتر أكبر مقارنة مع نفس الفترة من العام الماضي. في النصف الأول من عام 2011، كانت هناك 29 حالة موثقة لهجمات أسفرت عن إلحاق أضرار أو مخاطر حدوث أضرار في المدارس، مقارنة مع 16 حادثةً في نفس الفترة من عام 2010.[18]

أثرت الأعمال العدائية المستمرة بين الجيش الإسرائيلي والجماعات الفلسطينية المسلحة في قطاع غزة على الطلاب من كلا الشعبين: في غزة، أدت ثمانية هجمات مسلحة إلى إلحاق الضرر بمدارس فلسطينية، من بينها سبع مدارس تضررت نتيجة لغارات جوية إسرائيلية. في جنوب إسرائيل، قتل صبي عمره 16 عاماً عندما أطلق مسلحون فلسطينيون صاروخاً على حافلة مدرسية إسرائيلية قرب الحدود بين إسرائيل وغزة، وتسبَّب اثنان من حوادث إطلاق الصواريخ الفلسطينية في أضرار للبنية التحتية للمدارس في جنوب إسرائيل.

أثّر ثُلثا الحوادث في الضفة الغربية على مدارس واقعة في المنطقتين (أ) و(ب)، وبعضها وقع أثناء الغارات العسكرية

الإسرائيلية على المباني المدرسية، وأسفرت عن تعرض الأطفال لاستنشاق الغاز المسيل للدموع، والخوف أو الإصابة جراء القنابل الصوتية، أو الاعتقال داخل مدارسهم. وتعرضت مدرستان للهجوم من المستوطنين الإسرائيليين، في إحداها أشعلت النيران في غرفة في مدرسة حوارة الثانوية للبنين في نابلس.

ويعتبر هدم المدارس أو التهديد بهدمها من بين أخطر الهجمات التي يتعرض لها قطاع التعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد هدمّ هذا العام جزء من مدرسة تقع في المنطقة (ج) في قرية الدقايقة (بمحافظة الخليل)، وفي عام 2010 هدمت مدرسة في مجمّع خربة تانا للمرة السادسة. ووثق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ست مدارس مهددة بأوامر هدم معلّقة في القدس الشرقية، و18 مدرسة أصدرت ضدها أوامر هدم معلقة في المنطقة (ج) – ستة منها أصدرت هذا العام.

إنّ انعدام المدارس في العديد من المجمّعات الصغيرة الواقعة في المنطقة (ج) يعني أنّ على الأطفال عادة السفر مسافات طويلة للوصول إلى أقرب مدرسة. وفي بعض المجتمعات، كتلك الواقعة في شمال غور الأردن أو في المناطق المغلقة خلف الجدار، يجب على الطلاب اجتياز حواجز عسكرية للوصول إلى المدارس. وفي محاولة لتقليل معاناة التأخيرات والتحرش وتوفير تكاليف السفر خلال الأسبوع الدراسي يمكث العديد من الأطفال الذي يعيشون في هذه المجمّعات النائية في البلدات التي تقع فيها المدارس ولا يعودون إلى منازلهم سوى في عطلة نهاية الأسبوع. وأسهمت معيقات الوصول في نسبة التسرب المرتفعة في المدارس المتضررة وخصوصاً في صفوف الطالبات.[19]

وفي القدس الشرقية، أعتبر ما يزيد عن نصف الغرف الصفية في مؤسسات التعليم التابعة لبلدية القدس التي يدرس فيها الطلاب الفلسطينيون (647 من 1,398) غرفاً «لا تستوفي المعايير» في عام 2010.[20] ولمعالجة هذه المشكلة جزئياً، شاع العمل بنظام الفترتين الصباحية والمسائية، وغالبا ما تضطر المدارس إلى إجراء الحصص في منازل مستأجرة لا تستوفي أبسط المعايير التربوية والصحيّة.[21] وبالرغم من الضغط الواقع على جهاز التعليم التابع لبلدية القدس فإنه من المستحيل تقريبا على المدارس البديلة الحصول على تراخيص إسرائيلية للبناء، وتضطر أحيانا للبناء بدون ترخيص وتعريض نفسها لأوامر الهدم والمخالفات الباهظة.

التمييز الإداري الإسرائيلي بين القدس الشرقية والقدس الغربية

بينما لا يوجد سوي حضانتين تابعتين للبلدية في القدس الشرقية، يبلغ عدد الأطفال المسجلين فيهما معاً 55 طفلاً، يوجد في القدس الغربية 56 حضانةً تابعة للبلدية. وهناك 1,900 فلسطيني يتعلمون في مؤسسات خاصة برسوم سنوية مرتفعة نسبياً، تتراوح بين 5,000 و8,000 شيقل سنوياً للطفل.

بالإضافة إلى ذلك، يقدر أنّ هنالك ما يتراوح ما بين 4,300 و 5,300 تلميذ غير مسجلين في أي مؤسسة تعليمية.[22] وتفيد مؤسسة الحقوق المدنية في إسرائيل (أكري) أن العديد من الطلاب لا يفلحون في استكمال دراستهم الثانوية، كما أنّ معدّل التسربّ من التعليم الإعدادي في مدارس البلدية يصل إلى 50 بالمائة.[23]

ويبقى نقص الغرف الصفية التحدي الرئيس الذي يواجه قطاع التعليم في قطاع غزة. تعتبر غزة إحدى أكثر مناطق العالم ازدحاماً بالسكان حيث تبلغ نسبة الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً فيها 56 بالمائة وعددهم في ازدياد مطرد. إنّ الحظر الإسرائيلي المفروض على استيراد موادّ البناء منذ عام 2007 كجزء من الحصار هو من العوامل الرئيسة التي أدت إلى نقص الغرف الصفية الحالي. ويعمل ما يزيد عن 80 بالمائة من المدارس الحكومية و90 بالمائة من مدارس الأونروا بنظام الفترتين الصباحية والمسائية. ونتيجة لذلك غالباً ما يتمّ الاضطرار إلى استيعاب الطلاب في مدارس بعيدة عن مكان سكناهم إضافة إلى تقليل وقت الحصص بمقدار الثلث تقريباً. وحتى في نظام الفترتين فإنّ المدارس ما زالت تعاني من الاكتظاظ بمعدل 39 طالباً في كل غرفة صفية.[24] خلفت هذه الصعوبات آثاراً سلبية خطيرة على نتائج التحصيل الدراسي.[25] إضافة إلى ذلك، ستضر وكالة غوث الفلسطينيين وتشغيلهم (الأونروا) خلال السنة الدراسية 2011/2012 إلى إلحاق ما يقدر بنحو 40,000 طفل فلسطيني لاجئ ممن يحق لهم الالتحاق بمدارس الوكالة بمدارس حكومية نظراً لنقص المرافق الملائمة.

ولسد النقص في الغرف الصفية على مدار السنوات الخمس القادمة يجب بناء 130 مدرسة حكومية جديدة، و100 مدرسة تابعة للأونروا. وتفيد منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أنه بالرغم من أنه كان

باستطاعتها تمويل بناء 500 غرفة صفية في مدارس السلطة الفلسطينية، إلا أنّ التمويل المخصص لتنفيذ البناء تمّ تحويله لمشاريع أخرى نظراً لتعذر إدخال مواد البناء إلى غزة نتيجة للحصار. وفي حالة الأونروا، صادقت السلطات الإسرائيلية في الأشهر القليلة الماضية على البناء واستيراد مواد البناء المطلوبة لبناء 42 مدرسة جديدة، إلا أنّ تأخير دفع مبالغ التمويل التي تمّ التعهد بتقديمها خلال المؤتمر الدولي للدول المانحة الذي عقد في شرم الشيخ في آذار/مارس 2009 أدى إلى تأخير بناء 32 مدرسة تأخيراً مؤقتاً.

بموجب القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي، يجب على إسرائيل احترام حق التعليم لجميع الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة.[26] ومن هنا يستمد الالتزام لتخصيص الموارد والحيّز الكافي بالإضافة إلى السماح بالوصول إلى المواد المطلوبة لبناء المدارس وتجديدها. بالإضافة إلى ذلك، يجب على إسرائيل أن تتخذ تدابير لمنع العنف الذي يؤثر على المدارس وتجنب انقطاع عملية التعليم على يد قواتها العسكرية أو مواطنيها. بالإضافة إلى ذلك يحظر القانون الإنساني الدولي صراحة هدم الممتلكات التابعة للأفراد أو المجتمعات، إلا في حال كان ذلك ضرورياً للغاية للعمليات العسكرية.[27] عند وقوع الأعمال العدائية، يجب على جميع أطراف النزاع اتخاذ جميع التدابير الوقائية لمنع، أو التقليل إلى أدنى حدّ، وقوع الأضرار للسكان المدنيين أو البنى التحتية.[28]

دخول فرق العمل الإنساني

خلال الأشهر السبعة الأولى من عام 2011 أبلغت المنظمات غير الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة عن 327 حادثةً متصلةً بالوصول (38 في تموز/يوليو)، وهو تقريبا نفس العدد في الفترة المماثلة من عام 2010 (379). وتقع هذه الحوادث بالرغم من التدابير المتنوعة وآليات التكيّف التي تطبقها منظمات العمل الإنساني، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الاعتماد على تحويلات الطرق الطويلة لتجنب الحواجز التي تثير مشكلات، وطلب الحصول على تصاريح لفرق العمل للوصول إلى غزة والقدس الشرقية، وتأمين وسائل نقل جماعية للفرق التي تدخل القدس الشرقية.

الضفة الغربية

وقع ما يقرب من 70 بالمائة من حوادث هذا العام على حواجز الضفة الغربية، ويتحكم معظمها في الوصول إلى القدس الشرقية. وكان السبب وراء معظم الحوادث طلب أفراد الأمن الإسرائيليين إجراء تفتيش داخلي لسيارات الأمم المتحدة وهو ما يمثل خرقاً لاتفاقية الامتيازات والحصانات.

كشف مسح أجرته الأمم المتحدة في شباط/فبراير 2011 أنه خلال كل يوم عمل يتوجب على 385 سيارة تابعة للأمم المتحدة تحمل ما يقرب من 970 موظفاً من موظفي الأمم المتحدة عبور الحواجز الواقعة على

عدد الحوادث المرتبطة بحرية الوصول (كانون الثاني/يناير-تموز/يوليو)

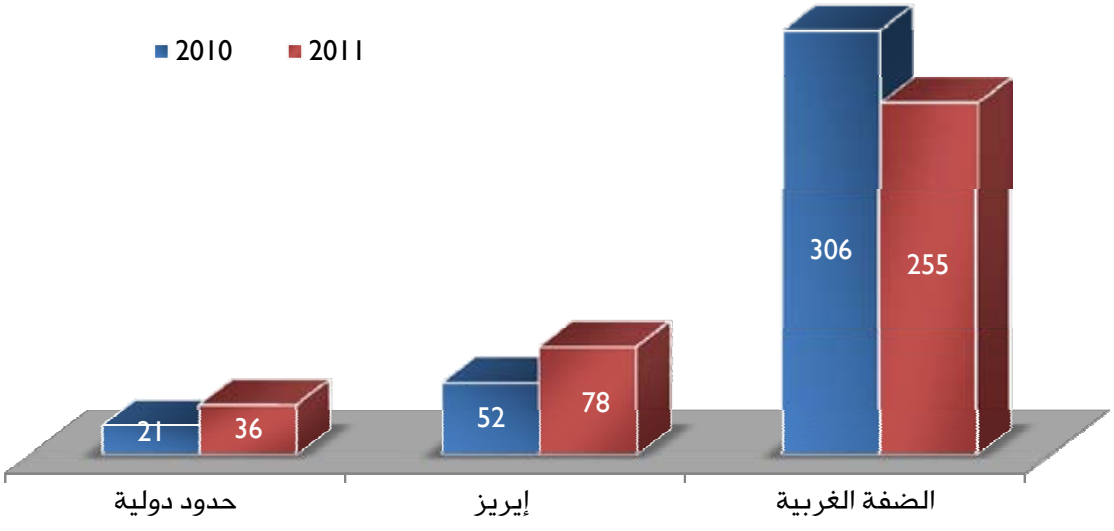

نوع المعيق	وصف المعيق	عدد الحواجز
التنسيق المسبق	الحواجز التي يتطلب عبورها تنسيقاً مسبقاً. وتتضمن هذه الوصول إلى بعض مجمّعات منطقة التماس الأكثر ضعفاً.	12
التفتيش	حواجز تديرها سلطة نقاط العبور الإسرائيلية حيث يتم تفتيش السيارات إلا في حال وجود شخص يحمل بطاقة من وزارة الخارجية. ويتوقع أن يتعرض الموظفون الذين لا يحملون بطاقة وزارة الخارجية للتفتيش الشخصي، وهي سياسة تؤثر على جميع موظفي الأمم المتحدة المحليين وبعض الموظفين الدوليين.	7
إجراء من سيارة إلى سيارة	للمعابر التجارية فحسب. يتمّ الضغط على الأمم المتحدة بصورة متزايدة لاستخدام هذه الحواجز لنقل البضائع. ويتطلب ذلك تنسيقاً مسبقاً، وتفتيش السيارات ونقل البضائع من سيارة إلى أخرى.	2
مخاوف أمنية	حاجز نصحت إدارة السلامة والأمان التابعة للأمم المتحدة فرقها بتجنبه نظراً لمخاوف أمنية.	1
شوارع محظورة	لا يسمح بعبورها سوى للجيش الإسرائيلي والمستوطنين	1
المجموع		23

الجدار ومعظمها في ضواحي القدس، خلال تأديتها لعملها. بالرغم من ذلك، ونظراً لمجموعة متنوعة من المعيقات (أنظر الجدول) لا يُسمح لموظفي الأمم المتحدة بالوصول سوى لأقل من ثلث الحواجز التي تمر عبرها السيارات. وتجبر هذه القيود موظفي الأمم المتحدة إلى سلوك تحويلات تؤدي إلى إطالة وقت السفر وتكاليفه، وتؤثر هذه التدابير خصوصاً على الوكالات التي تعمل من القدس الشرقية أو توفر المساعدة للمستفيدين الذين يعيشون فيها أو في المناطق الريفية الواقعة بين الجدار والخط الأخضر («منطقة التماس»).

غزة

من بين مجموع حوادث الوصول التي وقعت في عام 2011، وقع 78 حادثةً (13 في تموز/يوليو) عند معبر إيريز، من بينها أربع حوادث تفتيش تضمنت تجريداً كاملاً من الثياب. قدمت وكالات الأمم المتحدة هذا الشهر 86 طلبا للحصول على تصاريح للموظفين المحليين للدخول إلى غزة والخروج منها عبر حاجز إيريز، 58 منها (67 بالمائة) تمّت الموافقة عليها، ورفض طلبان منها، في حين تمّ تأخير 26 منها، مما أدى إلى التأخير عن مواعيد السفر المحددة. وقد كانت جميع الطلبات التي رُفضت أو تأجلت لموظفين يحملون بطاقات هوية قطاع غزة. وعموماً انخفض معدل الموافقة على الطلبات في شهر تموز/يوليو عن المعدل الذي ساد خلال الأشهر الست الأولى من عام 2011 – 72 بالمائة – بالإضافة إلى المعدل الذي ساد خلال الأشهر الستة الأولى من عام 2010 قبل إعلان السلطات الإسرائيلية عن تخفيف الحصار عندما بلغ المعدل 76 بالمائة. ويأتي هذا بالرغم من تعهد السلطات

طلبات الدخول إلى غزة أو الخروج منها

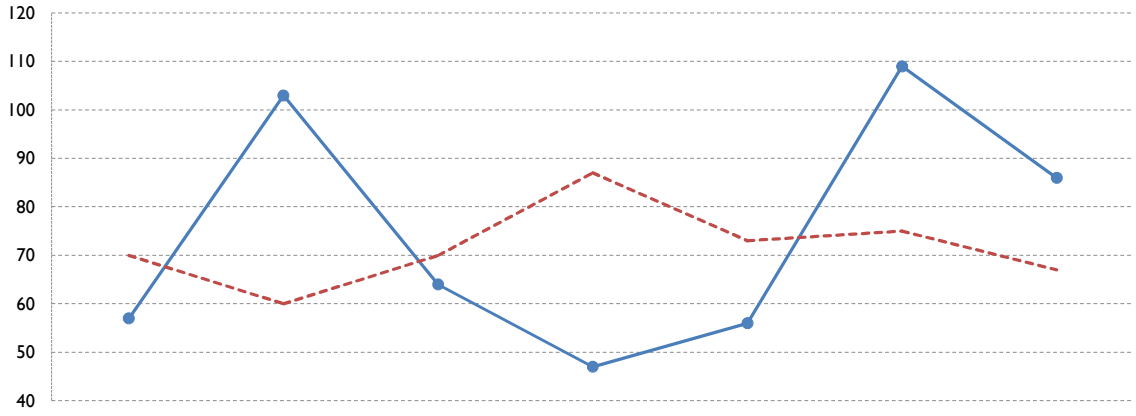

	Jan-11	Feb-11	Mar-11	Apr-11	May-11	Jun-11	Jul-11
عدد الطلبات	57	103	64	47	56	109	86
نسبة الموافقة	70	60	70	87	73	75	67

الإسرائيلية في ذلك الإعلان عن "تسهيل تنقل موظفي المنظمات الإنسانية".

بالإضافة إلى ذلك، تواجه المنظمات غير الحكومية الدولية صعوبات في الحصول على تصاريح لموظفيها المحليين أو الدوليين للدخول إلى غزة أو الخروج منها، إذ إن بعض الموظفين ينتظرون منذ شباط/فبراير الحصول على تصاريح لدخول غزة. وفي نطاق الطلبات التي عمل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على تيسيرها بلغ معدل وقت الموافقة على الطلبات 19 يوماً. بالرغم من ذلك، يبلغ معدل الوقت المستغرق للموافقة على الطلبات عموماً 27 يوماً.

الهوامش

1. تم تهجير 127 شخصاً آخرين، من بينهم 81 طفلاً، بسبب عنف المستوطنين في محافظة رام الله (البقعة).
2. صدر ضد 12 مجمّعا من هذه المجمعات على الأقل أوامر وقف بناء وهدم معلقة، وثمانية صدر ضدها أوامر طرد، وأربعة صدرت ضدها أربعة أوامر إخلاء.
3. أصدرت الإدارة المدنية الإسرائيلية في الثمانينات أوامر هدم ضد جميع المباني الواقعة في وادي أبو هندي. ومنذ ذلك الوقت تسلم سكان المجمّع إشعارات متوالية بالإخلاء وأوامر هدم إلى أنّ تمّ هدم المجمّع بالكامل عام 1997. وقد أقيمت دعوى قضائية أمام المحكمة العليا الإسرائيلية وتمّ إعادة نصب ممتلكات المجمّع في المنطقة ذاتها. وفي عام 2009 تسلم سكان وادي أبو هندي إشعارات تبلغهم بأنّه تمّ تحويل مسار الجدار ليمر من مركز المجمّع. وبالرغم من أنّ القضية ما زالت معلقة في المحكمة يتسلم سكان المجمّع سنويا أوامر تُذكرهم بأنّ الأرض التي يقع عليها المجمّع تمت مصادرتها لتحويل مسار الجدار. وفي الفترة ما بين شباط/فبراير و أيار/مايو 2011 أصدرت الإدارة المدنية الإسرائيلية أوامر وقف بناء/هدم ضد مباني المجمّع مجدداً.
4. الأسباب التي أوردها المستوطنون لطلبهم هدم المدرسة هي: أنّ المدرسة تمّ بناؤها داخل مخطط التوسيع الهيكلي المخصص لمستوطنة كفار أدوميم، وأنّ المدرسة تقع على مسافة تبعد أقل من 100 متر من شارع رقم 1 السريع وهو خرق لأمر صدر في عام 1996، إضافة إلى أنّ المدرسة بنيت على أراضي دولة بدون تصريح.
5. توم بيري، " الفلسطينيون يخشون على مصادر المياه القديمة في الضفة الغربية." رويترز (الرشيدية، الضفة الغربية). 28 تموز/يوليو 2011.
6. منظمة بتسيليم وجمعية بمكوم. مخططات تأسيس وتوسيع مستوطنة معاليه أدوميم: الانعكاسات من حيث الحيّز وحقوق الإنسان، كانون الأول/ديسمبر 2009، ص 4.
7. الفقرة الأولى من معاهدة جنيف
8. إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق السكان الأصليين. تنص الفقرة 8 على أنّ "1. للسكان والأفراد الأصليين الحق في الحرية من الخضوع إلى الدمج القسري أو تدمير ثقافتهم. 2. تضمن الدول توفير آليات فاعلة لمنع أو استدراك" أي عمل يهدف أو يؤثر في حرمانهم من سلامتهم كأشخاص مميزين، أو قيمهم الثقافية أو هوياتهم الإثنية؛(ب) أي عمل يهدف أو يؤثر في انتزاع ملكية أراضيهم أو مناطقهم أو مواردهم؛ (ج) أي شكل من أشكال الترحيل القسري التي تهدف أو تؤثر في خرق أي من حقوقهم أو تقويضها؛..."
9. أريحا، ودورا، وبيت لحم، والخليل.
10. وزارة الزراعة، أيار/مايو 2011
11. تقدر وزارة الزراعة أنّ إنتاج الحبوب في موسم 2010/2011 بحولي 30,400 طن متري، مقارنة بمعدل بلغ 50,500 طن متري منذ 2007. ويعادل هذا الرقم 60 بالمائة من معدل الإنتاج التاريخي.
12. مجموعة وكالات لجنة المياه والصرف الصحية والنظافة
13. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تموز/يوليو 2011
14. منظمة بتسيلم، نزع الملكية والاستغلال: سياسة إسرائيل في غور الأردن وشمال البحر الميت، (أيار/مايو 2011).
15. مصدر سابق
16. للإطلاع على رصد منتظم لانعدام فرض القانون أنظر موقع منظمة يش دين على الإنترنت http://www.yesh-din.org. ولمعلومات عامّة حول الموضوع أنظر منظمة يش دين، شبه قانون، فرض القانون على المدنيين الإسرائيليين في الضفة الغربية، 2006، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، غير محميين: عنف المستوطنين الإسرائيليين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، كانون الأول/ديسمبر 2008.
17. ورقة وقائع صادرة عن منظمة يش دين 2005 – 2010. متوفرة على الرابط التالي: http://www.yesh-din.org/userfiles/file/datasheets/YESH%20DIN_Eng.pdf

18. البيانات مقدمة من مجموعة العمل في إسرائيل/والأراضي الفلسطينية المحتلة في الانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال

19. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تطورات التنقل في الضفة الغربية، مقطع غور الأردن، تقرير سيصدر في أيلول/سبتمبر 2011.

20. مركز الكنيست للبحث والمعلومات، جهاز التعليم في القدس الشرقية: الغرف الصفية والمناهج، أيار/مايو 2000، مقتبس في تقرير مؤسسة الحقوق المدنية في إسرائيل (أكري). عير عميم، علامة راسبة، ص 6. "أكثر من ربع الغرف الصفية التي لا تستوفي المعايير (188 من 647) معرفة بأنها غرف صفية ذات "ظروف غير ملائمة"، وخمسها تقريبا (157) معرفة بأنها ذات "ظروف مقبولة"، و155 منها فحسب معرفة بأنها ذات "ظروف ملائمة"، وهنالك 147 غرفة صفية أخرى موجودة في غرف مخصصة لتكون "غرفاً ملحقة." المصدر السابق

21. مصدر سابق

22. تقرير مؤسسة الحقوق المدنية في إسرائيل (أكري). عير عميم، علامة راسبة، جهاز التعليم الفلسطيني في القدس الشرقية 2010، آب/أغسطس 2010. ص. 2. التقدير الأدنى أخذ من لجنة التعليم في الكنيست، والأعلى من بلدية القدس.

23. تقرير مؤسسة الحقوق المدنية في إسرائيل (أكري)، حقوق الإنسان في القدس الشرقية: حقائق وأرقام. أيار/ مايو 2010، ص. 48، تورد فيه بيانات من بلدية القدس.

يبلغ معدل التسرب في الوسط اليهودي في القدس 7.4 بالمائة. وتعرّف البلدية التسرب بأنه غياب التلميذ عن المدرسة لعدد محدّد من الايام. وتفيد وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية أن معدل التسرب في مدارس الأوقاف في القدس الشرقية يبلغ 6.5 بالمائة مقارنة بـ 2.8 بالمائة في رام اللّه. http://www.acri.org.il/pdf/eastjer2010.pdf

24. المعدل المثالي هو 30 طالب لكل غرفة صفية في المدارس الابتدائية و 35 في الثانية وفقاً لمعايير حكومية

25. فأقل من 60 بالمائة من الطلاب الملتحقين بمدارس السلطة الفلسطينية على سبيل المثال نجحوا في امتحان الصف الرابع في مادة اللغة العربية، وأقل من 50 بالمائة نجحوا في امتحان الصف الرابع في الرياضيات. أنظر أيضاً التقييم النفسي للتعليم في غزة وتوصيات الاستجابة، مجموعة كولومبيا للأطفال المعرضين للأزمات واليونسكو، 2010.

26. الفقرة 50، 1949 اتفاقية جنيف الرابعة لحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب والفقرة 13 من الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

27. الفقرة 53، اتفاقية جنيف الرابعة

28. الفقرة 52 من البروتوكول الدولي 1 لاتفاقيات جنيف الصادرة عام 1949.

الوكالات المشاركة في إعداد هذا التقرير

صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) (UNICEF)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (UNIFEM) ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (يونيسكو) (UNESCO) ، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) (FAO) ، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (اوتشا) (OCHA) ، مكتب الأمم المتحدة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (أونروا) (UNRWA) ، منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط (UNSCO)، برنامج الغذاء العالمي (WFP)، ، منظمة الصحة العالمية (WHO) ، الحق ، بديل،منظمة إنقاذ الطفل (المملكة المتحدة)، المؤسسة العالمية للدفاع عن الأطفال- قسم فلسطين (PS-DCI) ، أوكسفام، مجموعة الثماني الكبار، المجموعة الهيدرولوجية في فلسطين، الحملة من أجل حق الدخول، وأعضاء من الآلية الدولية المؤقتة، ACAD،ACPP، AAA، ACF-E

لمزيد من المعلومات: عمر أبو الحاج abulhaj@un.org +972 (0)2 5829962

النسخة الإنجليزيّة فقط هي النسخة الملزمة

http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_the_humanitarian_monitor_2011_08_19_english.pdf

ملاحظات المؤشر الشهري وتوضيحات

الضحايا

1. الإصابات ذات الصلة بالصراع: تشمل جميع الإصابات التي وقعت في حوادث عنف مرتبطة مباشرة بالاحتلال الإسرائيلي والنزاع الإسرائيلي–الفلسطيني، مثل العمليات العسكرية وحملات التفتيش والاعتقال والاشتباكات خلال المظاهرات والهجمات التي يتورط فيها المستوطنون الإسرائيليون ...إلخ. هذه الأرقام تستثني إصابات أخرى ذات صلة مثل تلك المرتبطة في سياق تأخيرات الوصول، وانفجار الذخائر غير المنفجرة، والاستهتار في التعامل مع الأسلحة، وانهيار الأنفاق، والعنف الفلسطيني الداخلي.
2. المدنيين: تشمل أولئك الناس –وفقا للمعلومات المتاحة وقت النشر- الذين لم ينجزوا «عملهم القتالي المستمر» باعتبارهم جزء من جماعة مسلحة، بغض النظر عن ظروف إصابتهم أو قتلهم. لا ينبغي اعتبار الأرقام في هذه الفئة شاملة، فقد تم استثناء الحالات غير المؤكدة أو المختلف عليها.
3. الإصابات المرتبطة بالأنفاق: الأرقام في هذه الفئة قد تتداخل مع أرقام الإصابات المرتبطة بالنزاع، كما أنها تتضمن إصابات في سياق الاعتداءات الإسرائيلية التي تستهدف الأنفاق، فضلا عن تلك الإصابات الناتجة عن انهيار الأنفاق والحوادث الأخرى.

العنف المرتبط بالمستوطنين الإسرائيليين

4. الحوادث التي تؤدي إلى سقوط ضحايا: تشمل جميع الحوادث التي تنطوي على عنف المستوطنين الإسرائيليين، والفلسطينيين، بما في ذلك حوادث الإصابة التي يتسبب في حدوثها أحد أفراد قوات الأمن الإسرائيلية خلال تدخله في مثل هذه حوادث.
5. حوادث تؤدي إلى حدوث خسائر أو أضرار في الممتلكات: مصدر سابق.

التفتيش والاعتقال

6. الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية: تشمل جميع الفلسطينيين من الأراضي الفلسطينية المحتلة الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية في نهاية كل شهر، سواء كان ذلك في الضفة الغربية أو في إسرائيل، ولهم ارتباط بجريمة متعلقة بالاحتلال الإسرائيلي، وتصنفهم السلطات الإسرائيلية بأنهم «معتقلين/سجناء أمنيين». ولهذا تستثنى هذه الفئة الفلسطينيين المحتجزين لارتباطهم بجريمة جنائية.
7. المعتقلين الإداريين: الفلسطينيين الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية دون تهمة أو محاكمة، بل لأغراض وقائية على حد زعمها.

عمليات الهدم

8. المباني المهدمة: تشمل جميع المباني التي يملكها الفلسطينيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة وهدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن الغرض من استخدامها (سكنية أم غير سكنية) وبغض النظر عن سبب الهدم (عدم وجود ترخيص للبناء أو عملية عسكرية أو عقاب).
9. تشريد الناس بسبب عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يعيشون في المباني التي هدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن المكان الذي نُقلوا إليه بعد عمليات الهدم.
10. الأشخاص المتضررين من عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يتستفيدون من المباني المهدومة (كمصدر للدخل أو للحصول على الخدمات ...إلخ) باستثناء أولئك المشردين.

الوصول إلى الضفة الغربية

11. حواجز بها جنود بشكل دائم: يعمل بها أفراد الأمن الإسرائيلي، باستثناء الحواجز الواقعة على الخط الأخضر وعلى «البوابات الزراعية» على طول الجدار.
12. حواجز بشكل جزئي: بنية تحتية لحاجز يؤمه الجنود بشكل جزئي ويعمل على أساس مخصص لغرض معين.
13. حواجز بدون جنود: تشمل الحواجز على الطرق والكتل الترابية والجدران الترابية وبوابات الطرق وعوائق الطرق والخنادق. ولأسباب تاريخية, يستثني هذا الرقم الحواجز التي تقع داخل المنطقة التي تسيطر عليها إسرائيل من مدينة الخليل (H2).
14. الحواجز "الطيارة" أو العشوائية: حواجز تُقام على أساس مخصص لغرض ما، دون بنية تحتية موجودة من قبل.

الحصول على الخدمات الصحية

15. طلبات الحصول على تصاريح لمغادرة غزة عبر معبر إيريز: تتضمن فقط الطلبات المقدمة بهدف السفر المقرر في الفترة المشمولة في التقرير.
16. طلبات متأخرة: تشمل الطلبات التي لم تحصل على تاريخ للموعد الطبي، وبالتالي إجبار المريض على إعادة عملية الطلب.

حركة العاملين في المجال الإنساني

17. حوادث تأخير أو حرمان الدخول على حاجز بالضفة الغربية: تشمل الحوادث التي تؤثر على الموظفين المحليين أو الدوليين العاملين في المنظمات الإنسانية، سواء العاملين في منظمة الأمم المتحدة أو منظمات دولية غير حكومية.

الواردات إلى غزة

18. الشاحنات حسب النوع: لأسباب تاريخية، هذا الرقم يستثني الشاحنات التي تحمل جميع أنواع الوقود.

حماية الطفل

19. الهجمات تشمل استهداف المدارس الذي يؤدي إلى تدمير كلي أو جزئي لمثل هذه المرافق. يمكن أيضا الإبلاغ عن أية تدخلات بالتشغيل العادي للمنشأة، مثل الاحتلال والقصف والاستهداف لأغراض الدعاية، وإلا سيتم التسبب في إلحاق الضرر بالمنشآت المدرسية وموظفيها.